ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

التعمير بالمناطق الصحراوية في التشريع الجزائري

Reconstruction in desert areas in the Algerian legislation

دوار جميلة *
جامعة محمد البشير الابراهيمي-برج بوعريريج-
lyndadouar@yahoo.fr

تاريخ إرسال المقال: 2021/05/16 تاريخ قبول المقال: 2021/08/16 . تاريخ نشر المقال: 2021/09/01

الملخص:

عندما نفكر في جعل الصحراء التي تشكل غالبية الأراضي الجزائرية أرضية ملائمة لاستيعاب التوسع العمراني، فإن هذا لا يتم إلا بدراسة سمات البيئة الصحراوية وكذلك دراسة ما يلائم تلك البيئة من أنماط عمرانية تناسب الحياة في المناطق الصحراوية، لذلك يسعى هذا البحث إلى دراسة الأحكام القانونية الواردة في المرسوم التنفيذي 14/27 المؤرخ في 01 فيفري 2014 الذي يعتبر أول نص تنظيمي يحدد القواعد القانونية الناظمة لخصوصية البناء بهذه المناطق بتحليل وتحديد المواصفات العمرانية والمعمارية والتقنية المطبقة على البنايات في ولايات الجنوب، وذلك للوصول إلى تطوير أسس التشكيل العمراني بهذه للمدن وهي مفاتيح النجاح للتنمية العمرانية بالمناطق الصحراوية وذلك للوصول إلى الهدف المنشود وهي التخطيط السليم للمدن الصحراوية الجديدة.

الكلمات المفتاحية: البيئة الصحراوية، المواصفات العمرانية، المواصفات المعمارية، التعمير، التخطيط.

Abstract:

When we think about making the desert which constitutes the majority of Algerian lands, a suitable ground to accommodate urban expansion this is only done by studing the features the desert environment as well as studing what is appropriaite for that environment is terms of urban patterns suitable for life in desert areas.therfore this resarch aimes to study the legal provisions contained in executive

Decree 14/27 no of 1st february which is considered the first regulatory text that defines the rules governinig the specificity of construction in these areas by analyzing and determininig the urban.; architectural and technical spécifications Applied to buildings in the southern states, in order to reach the development of the foundations of the urban

* المؤلف المرسل

development in desert areas in order to reach the desired goal., which is the proper planning of new desert cities.
Keywords: The desert environment, urban specifications, architectural specifications, reconstruction, planning.

المقدمة:

بدأت العمارة منذ القدم لتلبية إحدى الحاجات الأساسية للإنسان، فمثلت له المأوى وكانت عفوية متغيرة باستمرار بغية توفير الحيز الملائم ليمارس نشاطه فيها بعيدا عما يمكن أن يكون مزعجا أو مضرا مما يحيطه من البيئة، لذا تلازم تطوير الإنسان للفراغ الذي يكفيه ليمارس فيه نشاطه مع تعامله مع الظروف البيئية المحيطة به للوصول إلى الفراغ الأكثر راحة.

من هنا بدأت العمارة، والتي كانت تحمل أساليبا تميزها وفق المنطقة التي تظهر فيها (تبعا للخصوصية البيئية للمنطقة) وبعدها الظروف والحاجات الاجتماعية والأفكار والحاجات العقائدية والثقافية للإنسان بالتأثير على ما ينشئه الفراغ، وبعد تطور العمارة وأساليبها وحركاتها، أصبح ما يحاكي طبيعة الإنسان ويحترم ظروفه وافكاره ومعتقداته وينسجم مع محيطه من ظروف بيئية توفر فراغا أكثر راحة.

إن الأنماط العمرانية على مر العصور كانت دائما انعكاسا صادقا للبيئة الحضارية التي كانت تسود في كل مرحلة من المراحل التاريخية المتلاحقة، ومنذ قديم الزمان أقيمت مدن في الصحراء، حيث ساعدت البيئة على توجيه الإنسان في الداخل سواء كان على مستوى المسكن أو الحي أو المدينة ككل، حتى يتوفر عامل الحماية من الظروف المناخية، وبذلك أصبحت العمارة في المدن الصحراوية تعبر بصدق عن الوظيفة والبيئة الطبيعية والاجتماعية السائدة[1].

تأثر عمران المجتمعات الصحراوية في القرن الحادي والعشرين بالاتجاهات والمداخل الغربية الحديثة في التخطيط العمراني وتغيرت صورة المدينة الصحراوية التقليدية، كما ظهرت بعد قيام الثورة الصناعية وسائل وتقنيات حديثة في عمليات البناء ووسائل المواصلات والتي أدت الى إهمال التقنيات الموروثة في عمران المناطق الصحراوية التقليدية [2].

فالمدن الصحراوية الجزائرية كأي مدينة تعاني هذه الاشكالية نتيجة عدة عوامل أفقدتها قيمتها وهويتها، فالمدن في الجنوب لها خصوصياتها وتاريخها وثقافتها، إذ العمران به يخضع لعوامل الطبيعة الصحراوية، سواء في التوزيع والتجهيز والبناء، إذ نجد القصر نواة المدينة، لكن أصبحت هذه الأقاليم

[1] قناطي نجاة، الهوية العمرانية للمدينة الصحراوية، مقال منشور بمجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة عدد02 سنة 2010 ص125.

[2] الكعبي نادر حنان، تخطيط وبنيوية العمارة الصحراوية، مديرية الأبنية الحكومية لمحافظة العقبة، العراق ص15.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

مفتوحة على جميع التغيرات ومستقرا لمختلف الخلفيات الاجتماعية والثقافية، وأصبحت مجالا لظهور أشكالا عمرانية جديدة لا تجد في الغالب تقبلا اجتماعيا وثقافيا من طرف السكان[1].

وفي ظل التقدم الذي شهده العالم والذي مس كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أدى ذلك إلى الاهتمام بالدراسات العمرانية التي تهدف إلى تخطيط ناجح، حيث سعت الدول إلى توفير سكنات بما يتوافق وتيار الحداثة والتقدم، عكس الإنتاج المعماري والعمراني القديم الذي كان ناتجا أكثر عن وفاق اجتماعي يتجسد في العادات والتقاليد والخبرة الحرفية المتوارثة، فانقسمت الاتجاهات بين مقلدي الماضي ومبدعي المستقبل[2].

الجزائر من بين الدول التي اعتمدت على مظاهر العمران الحديث كوسيلة لحل مشاكلها العمرانية والمعمارية، وهذا ما تجسده النصوص القانونية والأحكام الإجرائية لوسائل التهيئة والتعمير في مشاريع تبلورت في أوساط وبيئات أجنبية، وحسب مفاهيم وأصول غريبة تماما عن الحضارة الإسلامية دون الأخذ بعين الاعتبار المقاييس العمرانية والمناخية الملائمة للتخطيط المجالي لكل منطقة، ولا حتى الخصوصيات الاجتماعية والاقتصادية والقيم الثقافية للمجتمع، إضافة إلى المشكل الخطير الذي تفشى في الوسط العمراني، وهو عدم ملائمتها للمبادئ القديمة والذي كان له انعكاس سلبي وواضح على الإطار المبني وغير المبني، حيث نجد تعديلات معمارية مخالفة لمعايير وعادات المجتمع الصحراوي على المباني والتي ترتبط بالفراغ الداخلي، إضافة إلى اختلاف الألوان حسب أذواق الأشخاص، مما يشوه التناسق والانسجام العام.

وباعتبار الجزائر من بين البلدان التي تزخر بتنوع المناطق (ساحلية، هضاب عليا، صحراء) كان لزاما على الهيئات المختصة ضبط النشاط العمراني بالمناطق الجنوبية بما يتماشى والظروف المحلية للمنطقة، فتم إصدار المرسوم التنفيذي14/27المؤرخ في01 فيفري 2014 المحدد للمواصفات العمرانية والمعمارية والتقنية المطبقة على البنايات في ولايات الجنوب.

وانطلاقا مما سبق بيانه، أمكن طرح التساؤل التالي:

ماهي ضوابط البناء في المناطق الصحراوية في التشريع الجزائري؟

ومن أجل التعرف على الأسس المعتمدة في تصميم وإنجاز المسكن الصحراوي، يتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة هذا الموضوع من خلال تبيان خصوصية التعمير بهذه المناطق من حيث المواصفات العمرانية والمعمارية، لذلك قسمنا الموضوع إلى مبحثين على النحو التالي:

[1] قناطي نجاة، المرجع السابق، ص130.

[2] الكعبي نادر حنان، المرجع السابق، ص18.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

المبحث الأول: المواصفات العمرانية المطبقة على الأراضي الجنوبية

تعتبر الأرض عنصرا هشا في تضاؤل مستمر ومتزايد بفعل استعمال البشر، ومن ثم وجب المحافظة عليها عن طريق استعمالها لأغراض تجعل منها قابلة للاسترداد، فيفرض القانون لتحقيق هذه الغاية، قيدا على كل مالك أو حائز لملك عقاري ضمن أ راضي عامرة وقابلة للتعمير لأن يستعمل ويهيئ ملكه طبقا لنوعية الاستعمال الذي تتضمنه أدوات التهيئة والتعمير[1] وهذا ما سيتم توضيحه في المطلبين المواليين على النحو التالي:

المطلب الأول: استعمال الأراضي بالمناطق الجنوبية

تضبط توقعات التعمير وقواعده على وجه الخصوص الشروط الكفيلة بترشيد استعمال المساحات الطبيعية وكذا المحافظة على النشاطات الحالية والمستقبلية من جهة، ومن جهة أخرى تحديد شروط التهيئة والبناء للوقاية من الأخطار الطبيعية والتكنولوجية[2]، وبالتالي سنتعرف في هذا المطلب على المناطق القابلة للبناء والمناطق غير القابلة للبناء في التشريع الجزائري.

أولا: المواقع القابلة للبناء

عرف المشرع الجزائري مخطط شغل الأراضي بأنه ذلك المخطط الذي يحدد بالتفصيل وفي إطار توجيهات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير[3] حقوق استخدام الأرض والبناء عليها، فهو أداة من أدوات التعمير يغطي في غالب الأحيان تراب بلدية كاملة، تحدد فيه وبصفة مفصلة قواعد وحقوق استخدام الأراضي للبناء وفي إطار احترام القواعد التي تضمنها المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير[4] .

---

[1] اقلولي ولد رابح صافية، قانون العمران الجزائري (أهداف حضرية ووسائل قانونية) دار هومه، الجزائر طبعة، 2015، ص33.

[2] منصوري نورة، قواعد التهيئة والتعمير وفق التشريع، دار الهدى، الجزائر، طبعة 2010، ص18.

[3] صدر بخصوص مخطط شغل الأراضي المرسوم التنفيذي المرسوم التنفيذي 178/91 المؤرخ في 21 ماي 1991 يحدد إجراءات إعداد مخطط شغل الأراضي والمصادقة عليه ومحتوى الوثائق المتعلقة به المعدل والمتمم جريدة رسمية عدد 62، وقبل ذلك تم تحديد قوام الأراضي القابلة للتعمير بموجب القانون25/90 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 والمتضمن التوجيه العقاري المعدل والمتمم جريدة رسمية عدد 49.

[4] يجب أن يكون مخطط شغل الأراضي مطابقا للتعليمات والتوجيهات العمرانية التي جاء بها المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير المنصوص عليه في المرسوم التنفيذي المرسوم التنفيذي 177/91 المؤرخ في 21ماي 1991 يحدد إجراءات إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير المعدل والمتمم جريدة رسمية عدد62.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

وعليه يتم إنجازه على صعيد البلدية من أجل تنظيم استعمال الأرض طبقا لأحكام القانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير، كما تمنح قرارات التعمير[1] على أساسه ويكتسب قوة القانون وهو قابل للمعارضة أمام الغير ويشكل مرجعا تنظيميا للسلطات العمومية المحلية.

وبالتالي فمخطط شغل الأراضي باعتباره أداة تنظيمية للتسيير العمراني على المستوى المحلي هو إجباري للبلدية لتحديد قواعد التعمير بها، أو بأي جزء من إقليمها، فهو أكثر تفصيلا من المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير، ويمكن اعتباره دفتر شروط حقيقي للقائمين بالبناء[2]، وقد حدد المشرع الجزائري استراتيجية مخطط شغل الأراضي في تنظيم البناء بموجب المادة 31 من القانون 29/90 كما يلي:

-يحدد بصفة مفصلة بالنسبة للقطاعات أو المناطق المعينة ذات الشكل الحضري التنظيم وحقوق البناء واستعمال الأراضي والتدخل في مختلف القطاعات من أجل إعادة الهيكلة الحضرية، التجديد الحضري، التهيئة وإعادة التهيئة وإعادة التأهيل الحضري والتكثيف الحضري.

-يعين الكمية الدنيا والقصوى في البناء المسموح به، المعبر عنها بالمتر مربع من الأرضية المبنية خارج البناء وبالمتر مكعب الأحجام وأنماط البنايات المسموح بها واستعمالاتها.

-يحدد القواعد المتعلقة بالمظهر الخارجي للبنايات.

-تحديد المساحات العمومية والمساحات الخضراء والمواقع المخصصة للمنشآت العمومية والمنشآت ذات المصلحة العامة وكذا تخطيطات ومميزات طرق المرور.

-يحدد الارتفاقات والأحياء والشوارع والنصب التذكارية والمواقع والمناطق الواجب حمايتها وتجديدها وإصلاحها ويعين مواقع الأراضي الفلاحية الواجب وقايتها وحمايتها.

كما يقسم القطاعات إلى مناطق من أجل تسهيل عملية الرقابة بتحديد المناطق القابلة للبناء عليها والتي يحظر أو يمنع البناء عليها وكذا الواجب حمايتها فنجد [3]:

المناطق العمرانية: هي المناطق التي تكون بها التجهيزات العمومية كافية لانطلاق البناء عليها مباشرة ويرمز لها بالحرف يتم تقسيمها إلى مناطق فرعية حسب خصوصيتها مثل: المراكز التاريخية والمناطق المعدة للبناء الذاتي والمعدة للنشاط الحرفي... إلخ

[1] قرارات التعمير عبارة عن الرخص والشهادات العمرانية التي تناولها المرسوم التنفيذي 15/19المؤرخ في 19 جانفي 2015 المتعلق بعقود التعمير جريدة رسمية عدد.10 وقد جاءت تنفيذا الأحكام القانون 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة جريدة رسمية عدد 77.

[2] بوجمعة خلف الله، العمران والمدينة، دار الهدى الجزائر طبعة 2008 ص27.

[3] ديرم عايدة، الرقابة الإدارية على أشغال التهيئة والتعمير، دار قانه الجزائر طبعة2012 ص55.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

المناطق الطبيعية: وهي التي تنعدم فيها التجهيزات العمومية ويمنع مخطط شغل الأراضي البناء عليها لتمييزها بخصائص وثروات طبيعية أو ثقافية أو فلاحية ذات جودة عالية أو مناطق محظورة لخطورتها مثل مناطق الفيضانات والزلازل.

ثانيا: المواقع غير القابلة للبناء

إن الحق في البناء غير مطلق، فهو مقيد بضوابط يحددها القانون تضمن احترام حقوق الغير وعدم التعسف في استعمال هذا الحق، لتشكل بذلك قيودا على عملية البناء على النحو التالي:

-عدم المساس بالسلامة والأمن العمومي: في خارج أدوات التعمير، يستوجب على الباني، أن يحترم شروط الأمن العمومي، فإذا كانت البناءات المراد إنجازها من جراء موقعها أو حجمها أو استعمالها، قد تشكل المساس بالأمن العمومي والسلامة، يمكن رفض تسليم رخصة البناء أو منحها شريطة احترام القوانين التنظيمية في ذلك حسب نص المادة 25من المرسوم التنفيذي 91/175 المؤرخ في 21 ماي 1991 المحدد لقواعد الحماية العامة للتهيئة والتعمير للبناء.

- البناء المراد إنجازه غير معرض للخطر: إن مناطق الأخطار الطبيعية مثل الفيضانات والزلازل وانجرافات التربة وغيرها مناطق يمنع على الباني البناء عليها، نظرا لخطورتها، فهي مناطق غير قابلة للبناء وهذا القيد أكدته المادة 03 من المرسوم التنفيذي الوارد أعلاه، وتم تأكيد هذا المنع بمقتضى القانون 04/20 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 والمتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.

-عدم المساس بالبيئة والمعالم الأثرية والثقافية: نظرا للأهمية الإيكولوجية والطبيعية لبعض المناطق أولى قانون التهيئة والتعمير الأهمية البالغة لهاته المناطق في التنمية الاقتصادية، وتجسدت علاقة قانون العمران بحماية البيئة بموجب القانون 04/05المعدل والمتمم لقانون التهيئة والتعمير الذي وضحت أحكامه ضرورة احترام آلية وحماية ومحاربة كل أشكال التلوث بهدف تحسين إطار ونوعية الحياة[1] .

لذلك نصت المادة 07 من نفس المرسوم التنفيذي رقم 91/175 المذكور أنفا على أنه: "إذا كانت البناءات من طبيعتها أومن جراء موقعها تخل بالمحافظة على المكان أو بإصلاحه أو كذا بالآثار التاريخية، يمكن رفض رخصة البناء أو تقييد منحها باحترام الأحكام الخاصة حسب الشروط التي نص عليها التشريع والتنظيم المطبقين ".

[1] عبان عبد الغني، الرقابة على الأنشطة العمرانية في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مولود معمري تيزي وزو، السنة الجامعية 2017/2018، ص88.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

فقد منع المشرع الجزائري منح رخصة البناء إذا كان من شأن الباني المساس أو التغيير في المعالم الأثرية والتاريخية، كما أنه يمكن تعليق تسليم رخصة البناء على احترام شروط نص عليها القانون 04-98 المؤرخ في 5 جوان 1998 الذي اشترط الحصول على ترخيص من الوزارة المكلفة بالثقافة قبل البدء بأشغال البناء في المناطق المصنفة كمعالم أثرية أو ثقافية، وهذه الأعمال تكون خاضعة لرقابة تقنية من الوزارة المكلفة بالثقافة.

وبالنسبة لبناء المؤسسات الصناعية، فرخصة البناء فيها لابد أن تتوفر على حتمية المعالجة الملائمة لتصفية كل أنواع الدخان المضر بالصحة العمومية وعلى اشتراط تدابير ترمي إلى التقليل من مستوى الضجيج حسب المواد 04،05،06،07 من المرسوم التنفيذي السالف الذكر [1].

المطلب الثاني: تنظيم الإطار المبني

بعد أن حدد قانون التهيئة والتعمير والمراسيم التنفيذية له المواقع القابلة وغير القابلة للتعمير، يتولى هذا الأخير أيضا بموجب جملة من القواعد والأنظمة قانونية المعدة مراقبة كيفية استغلال الأراضي والبنايات من خلال تحديد الحد الأدنى للبناء المسموح به(أولا) والتجهيزات المرافقة له (ثانيا).

أولا: المساحة المرجعية للبناء

كما سبق القول، تغطى كل بلدية أو جزء منها بمخطط شغل الأراضي يعرض مشروعه بمبادرة من المجلس الشعبي البلدي وتحت مسؤوليته، لكن استحدث المرسوم التنفيذي التنفيذي14/27المؤرخ في 01 فيفري 2014 المحدد للمواصفات العمرانية والمعمارية والتقنية المطبقة على البنايات في ولايات الجنوب، قواعد خاصة تضبط حدود استعمال الأرض المخصصة للبناء بالمناطق الجنوبية بأن لا تقل مساحتها الدنيا عن 250 متر مربع، غير أنه في حالة صغر المساحة، فلا يمكن تقليصها إلا بصفة استثنائية وبموجب قرار من الوزير المكلف بالعمران ويعتبر ذلك قيدا تنظيميا على المالك، بحيث لا يمكنه استعمال ملكيته والتصرف فيها ماديا ويحد من سلطاته الجوهرية [2].

---

[1] وهوما تم اعتماده أيضا في قانون البيئة القانون 10/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة جريدة رسمية 43. وأيضا القانون 16/03 المؤرخ في 25 أكتوبر 2003 والمتضمن الموافقة على الأمر 12/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا جريدة رسمية عدد 64.

[2] زنقيلة سفيان، دراسة وصفية لأحكام المرسوم التنفيذي27/ 14المؤرخ في 12 فبراير 2014 الذي يحدد المواصفات العمرانية والمعمارية والتقنية المطبقة على البنايات في ولايات الجنوب مقال منشور بمجلة التعمير والبناء المجلد 02 عدد 04 سنة2018 ص79.

واستنادا للمرسوم التنفيذي 27/14 المؤرخ في 12 فبراير 2014 الذي يحدد المواصفات العمرانية والمعمارية والتقنية المطبقة على البنايات في ولايات الجنوب، ألزم الأفراد العاديين والمهندسين عند العزم على بناء مسكن أن يتقيد بالأشكال التقليدية، ولهم أن يجمعوا بين الحداثة والمعاصرة، إذ نصت المادة 4 فقرة 1من الملحق التابع لذات المرسوم، بأنه يجب أن تجمع الأشكال العمرانية والهندسية المقترحة بين الأشكال التقليدية والمتطلبات المعاصرة للمستعملين سواء تعلق الأمر بجمالية المظهر أو بالرفاهية.

ثانيا: التجهيزات المرافقة

يجب إدراج التنظيم الفضائي الجديد ضمن الإطار المبني الموجود فعلا، إذ المباني الموجودة لابد أن تكون مهيئة وتتمتع بالفضاءات الجديدة وتدرج بها شبكة التهيئة وهي شبكات مناخ المدينة متعلقة بقنوات الصرف الصحي شبكة الغاز والكهرباء، شبكة الطرقات والمياه[1] ... الخ.

كما يجب على التجزئات السكنية الجديدة أن تتبع المخطط الموجود في امتدادها وتتمثل في الأراضي القابلة للتعمير وإدماج الفضاءات المعمرة وتوزيع السكنات والتجهيزات المرافقة، واستنادا لأحكام المرسوم التنفيذي 27/14 المذكور أنفا، يتم تنظيم المبنى في فضاءات عمومية وفضاءات جماعية انتقالية ومن بينها:

التجهيزات: تعتبر التجهيزات بكل أنواعها، عنصرا أساسيا في المدينة ومعيارا هاما في تنمية وتطور المجتمعات البشرية لما لها من انعكاسات مباشرة في توزيع السكنات، بالإضافة إلى خلق انسجام وتناسق بين مختلف الوظائف المكونة للمدينة وهناك تجهيزات الطرق وتجهيزات تجارية، دينية وغيرها من التجهيزات[2]، ومن بين التجهيزات المهمة في مناطق الجنوب نجد ما يلي:

-**الرحبات:** هي فراغ مفتوح للهواء مباشرة تتوسط المكان، تعتبر فضاء التجمعات أو للعب الأطفال ومسرح إقامة الاحتفالات الدينية، تختلف من حيث المساحة، الشكل والوظيفة[3] .

ومن بين التجهيزات أيضا نجد مواقف السيارات وساحات اللعب.

-**مواقف السيارات:** هي موجودة في كل منطقة في مناطق الصحراء الجزائرية، لكن في بعض الأحيان نجدها غير مهيئة، فقد استغل مجمل مساحتها في المساحات الخضراء أمام المبنى، وتعتبر مواقف

[1] زنقيلة سفيان، المرجع نفسه، ص80.

[2] بن زكري راضية، ضوابط البناء بولايات الجنوب، مقال منشور بمجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق جامعة أم البواقي عدد11 سنة2017، ص123.

[3] المرجع نفسه، ص129.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

السيارات في أغلب الأحيان أماكن للأطفال من أجل اللعب، لا تتوفر على عنصر الحماية من الأخطار[1].

-**التجهيزات الدينية:** كون المجتمع الصحراوي متمسك بدينه وقيمه، فأحياء مدنه مجهزة بالمساجد والمدارس القرآنية لتحفيظ القرآن والزوايا، ولابد من ضرورة تواجد مسجد صغير في كل رحبة بدون منارة، إذ لا يمكن تمييزه المساجد من بين السكنات المجاورة له للقيام بالصلوات اليومية[2].

ومن الأنشطة الاقتصادية، نجد السوق المغطاة بالمناطق الصحراوية، التي تسمح بالتخفيض من درجات الحرارة بداخل النسيج العمراني، كما أن استخدام التغطية بالشارع التجاري مع توفير الفراغات المفتوحة على السماء من وقت لآخر، تسمح بتفادي الملل في المنطقة التجارية، مع ضرورة استخدام التشجير والمسطحات المائية داخل الفراغات المفتوحة وداخل السوق والساحات، سيؤدي ذلك حتما لخفض درجات الحرارة بالمنطقة الجافة، ويعطي جو مختلف عن البيئة الخارجية الصحراوية، أضف إلى ذلك أن استخدام البواكي المغطاة بالقبابة فوق ممرات المشاة، يزيد من كمية الضلال وتحقيق الراحة الجوارية للإنسان داخل النسيج العمراني[3].

المبحث الثاني: المواصفات المعمارية المطبقة على الأراضي الجنوبية

ان المواصفات المعمارية هي الشروط التي يجب أن تكون عليها البنايات في حال إنجازها والتي يجب أن تكون مطابقة للمخططات الموضوعة من طرف الهيئات الإقليمية، والتي تماشى مع الظروف المناخية والطبيعية لمناطق الجنوب الجزائري.

والجزائر من بين الدول التي عرفت السياسة الوطنية للسكن بها تطورا معماريا مهما، وذلك من خلال إصدار قوانين ومراسيم لبناء المساكن في مختلف البرامج السكنية، تؤدي مواد البناء دورا رئيسيا في تكوين الشكل، المعماري، فمن خلالها ومن خلال الأساليب والأدوات المستعملة في توظيفها، يؤثر الإنشاء على الشكل المعماري، نتناول هذه المسائل بالتفصيل التالي:

المطلب الأول: تصميم البناية

يعتبر السكن مصدرا للاستمرارية، فيشمل على جوانب التأصل والحياة والزمن وانتقاله من جيل إلى جيل أخر، وبالقدر الذي تتوافر في المسكن الخصائص المادية والتصميم المناسب، تتحقق من خلاله

[1] بن زكري راضية، المرجع نفسه، ص131.

[2] المرجع نفسه، ص132.

[3] قناطي نجاة، المرجع السابق، ص130.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

الوظائف المختلفة في الانسجام بين الحاجيات الأساسية للمساكن ونمطها العمراني، لذا لابد من معرفة المواد المستعملة في البناء وكيفية تهيئة المسكن في البيئة الصحراوية في التشريع الجزائري.

أولا: المواد المستعملة

ورد تعريف البناء بموجب نص المادة 02 من القانون 15/08 بأنه كل بناية أو منشاة يوجه استعمالها للسكن أو للتجهيز أو النشاط التجاري أو الإنتاج الصناعي أو التقليدي أو الفلاحي أو الخدمات، وهناك من الفقه من يعرف البناء، بأنه وضع الشيء على الشيء بحيث يراد به الثبات، كبناء الحائط، ومنه يسمى كل مرتفع ثابت بناء وتطلق كلمة البناء أيضا على الشيء المبني وكذلك عملية البناء أو الإنشاء، حيث يمثل البناء الجانب المادي في العمارة[1].

أما المواد، فهي كل جسم ذي امتداد ويشغل حيزا من الفراغ، لذلك فمواد البناء تشمل كل ما استخدمه الإنسان في إقامة المباني سواء أكان ذلك في القديم وهي ما تعرف بالمدن الصحراوية العتيقة (العمران الصحراوي القديم أو المدن الصحراوية الحديثة ما يعرف (بالعمران الصحراوي الحديث)[2].

لقد قطن الإنسان منذ القدم الصحراء ونظرا للظروف القاسية، استطاع التأقلم مع هذه الأخيرة وذلك من خلال إنشاء المدن ذات طابع خاص ومميز، والذي يتمثل أساسا في القصر والواحة، وما يميز المدينة في الجنوب للصحراء الجزائرية.

أما فيما يخص المواد المستعملة للبناء، فقد استعمل الطين في بناء البنايات، فكانت طريقة الإنجاز بداية من وضع القالب (الطوب) من الطين وبإضافة المخلفات الزراعية وفضلات الأغنام وكذلك الرمل الصافي ويتراوح القالب ما بين 15سم الى 30 سم، بحيث يجعل البناء ينظم في أسرع وقت ممكن، كما يستعمل الرمل الصافي في تكسية الأرضية، كما تعتبر النخلة أيضا من العناصر التركيبية للبناء بعد موتها[3].

ومن مميزات السكن القديم هو:

-اقتصار البيوت على الوسائل التقليدية في البناء كليا مثل الطين والخشب...الخ.

-عدم توفر مختلف الشبكات كالغاز والكهرباء...الخ.

[1] وهو القانون المؤرخ في22 جويلية2008 والمتعلق بمطابقة البنايات وإتمام إنجازها.

[2] زروقي ابراهيم، الاعتبار البيئي بولايات الجنوب، مقال منشور بمجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، جامعة وهران 02عدد06 سنة2016 ص88.

[3] المرجع نفسه، ص90.

أما في المرحلة الحديثة، فتتميز المدن الصحراوية بمزيج من الأشكال والأنماط المعمارية والعمرانية المتباينة والبعيدة كل البعد عن البيئة والاحتياجات الإنسانية والمجتمعية وهذا الكم الهائل من التشكيلات نمت نموا عشوائيا في كل مكان، وأخذت أشكالا مختلفة متأثرة بالفكر الغربي ونظرياته التي لا تتماشى مع قيمنا وتقاليدنا ودیننا ومبادئنا، حيث أدى كل هذا الى فقدان العمارة والعمران مقوماتهما الحضارية، حيث أصبح التغريب مبدأ يرمز إلى التطور والتقدم، وأصبحت العمارة الصحراوية الحديثة مجرد عنصر مضاف لا تعبر عن جوهر الفكر المعماري والعمراني للمجتمع الصحراوي.

بالرجوع إلى التشريع الجزائري، حدد المشرع الجزائري المواد المستعملة للبناء بالمناطق الصحراوية في المرسوم التنفيذي 27/14 المؤرخ في 01 فيفري 2014 المتعلق بتحديد المواصفات العمرانية والمعمارية والتقنية المطبقة في ولايات الجنوب الجزائري، إذ أن هذا المرسوم يوصي باستعمال الطين والأجر المصنوع من الطوب المستقر، كما نصت عليه المادة 33 فقرة 4 من الملحق الخاص بالمرسوم التنفيذي السابق الذكر إذ انه من خصائص هذه المواد جعل البناء مشيدا وفق السمك المطلوب، وتسمح أيضا باستقرار البناء والمحافظة على البرودة المخزنة عن طريق التهوية ليلاً في فصل الصيف.

كما يجب أن يعتمد سكان مناطق الجنوب على بناء سكناتهم بالمواد المحلية المتوفرة في المنطقة والتي تمتاز بمقاومتها وتلاؤمها مع طبيعة المناخ وتمكن السكان من بناء منازلهم بسهولة دون عناء وتكلفة كبيرة، كالطوب المشكل من الطين، والذي يستعمل لتشييد الجدران ويستعمل أيضا في تماسك الحجارة، ويعد الطوب مادة عازلة للحرارة في فصل الصيف ومانع لدخول البرد في فصل الشتاء[1] .

وأشار أيضا المرسوم التنفيذي 27/14 في المادة 33 فقرة 01 من الملحق إلى مصطلح الطابوك (الحامل) وهو هيكل مدعم مشكل من الطين والحجارة الطبيعية والأجور المستخرجة والمترابطة فيما بينها والمتسلسلة أفقيا وعموديا، ويستعمل في المناطق الجنوبية نظرا للمعطيات الزلزالية والمناخية التي تتميز بها ولايات الجنوب، ويساعد هذا الطابوك أيضا على الفعالية الطاقوية للغلاف، كما يسمح بوضع كتل الجدران وفق المعطيات المناخية الخاصة بالموقع المعين، ويعمل أيضا هذا الطابوك على تخزين الحرارة شتاءا، ويحفظ البرودة في فصل الصيف عن طريق التهوية الليلية[2] .

ثانيا: التهيئة الخارجية

لقد أشار المشرع الجزائري في المرسوم التنفيذي السالف الذكر على بعض الاستثناءات من حيث المواد المستعملة بالنسبة للتجهيزات الاجتماعية والتربوية أو الرياضية أو الإدارية أو التجارية أو غيرها،

[1] زروقي ابراهيم، المرجع نفسه، ص93.

[2] زنقيلة سفيان، المرجع السابق، ص78.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

حيث يسمح بإنجاز الهيكل المدعم بتطبيق الخرسانة المسلحة، أو أي نظام بناء أخر مطابق للتنظيم المعمول به[1] .

كما يجب اتخاذ إجراءات خاصة بتطبيق الخرسانة المسلحة، لاسيما فيما يخص الأرضيات ذات عدوانية كبيرة، كالأراضي الجبسية، ونصت المادة 30 من الملحق الخاص بالمرسوم التنفيذي السابق الذكر بضرورة استعمال طلاء أودهن ملائم مع مواد البناء المتراوح بين اللون الفاتح ولون الطين الأحمر، مع تفضيل اللون الطبيعي للمواد الطبيعية المستعملة محليا، كالطلاء.

ويجب أن يتماشى هذا الطلاء مع مادة بناء الحائط، ويتم إعداده بالطين المثبت بالنسبة للجدار الطيني، ويخلط مع الاسمنت اللين بالنسبة للحائط المشيد بالحجارة، ويضاف إليه بعد صقله بخليط من الجبس كطبقة خارجية له، إذ يجب أن يشكل الطلاء المستعمل أداة عازلة من الخارج لغلاف البناية، وزيادة على الواجهات، يجب أن يتم استنباط العناصر الهيكلية للواجهة، كما يمكن استعمال الزخرفة المحلية في تصميم الواجهات، كالنوافذ والأبواب واستعمال الأقواس والقباب، فالقباب تبنى بالحجارة الصغيرة المشدودة بالجبس وترتكز على أربعة أعمدة متساوية الأبعاد ومرتبطة بالأقواس[2] .

فبتميز المناطق الصحراوية بالمناخ الحار والجاف، يجعل الحياة اليومية لسكانها مرتبطة ارتباطا وثيقا بالفضاءات الخارجية والمساحات الخضراء، ولهذا وجب على المخططين والمسيرين عدم إهمال التراث الروحي ومناخ البيئة المحلية للمنطقة في عمليات تصميم المساحات الخضراء، وذلك عن طريق اختيار الأنواع النباتية الملائمة لغرض إيجاد الظل، والخفض من درجة الحرارة ودرجات الرياح والحد من التصحر والجفاف.

بالرجوع إلى المرسوم التنفيذي 27/14، نجد أنه أشار للتهيئات الخارجية المتمثلة في الغطاء النباتي، إذ أنه يجب غرس أنواع نباتية تتلاءم مع العوامل المناخية لمناطق الجنوب، إذ يجب أن تكون نوعية النباتات مدروسة جيدا وذلك لخلق حيز كبير من الضلال، وتعتبر هذه المساحات الخضراء عنصر حيوي داخل المجمعات السكنية، حيث أنها تؤثر مباشرة على الجانب النفسي للسكان، بالإضافة إلى الدور الجمالي والحيوي الذي تلعبه، ونذكر فيما يلي بعض أنواع النباتات الموجودة بمناطق الجنوب الجزائري على النحو التالي [3]:

---

[1] زنقيلة سفيان، المرجع نفسه، ص78.

[2] الكعبي نادر، المرجع السابق، ص27.

[3] ندري نور الدين: أليات تسيير المساحات الخضراء وحمايتها في إطار التنمية المستدامة، مقال منشور بمجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، جامعة وهران 02عدد09 سنة2007 ص70.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

-**النخيل:** نخيل التمر أوالبلح اسمه العلمي PHOENIX DACTYLIFERA من فصيلة النخلية، موطنه العراق وشبه الجزيرة العربية والبحرين وشمال إفريقيا، ويوجد بكثرة بالجنوب الجزائري.

-**الأكاسيا: ACACIA** شجرة الأكاسيا تحتوي على أكثر من ألف نوع، وتعرف بصمودها العجيب لملوحة التربة وجفافها الغالب لقلة الأمطار ويسمونها" بالعوسج " وتوجد على حافة الطرق.

-**شجرة الأثل:** شجرة الأثل مستديمة الخضرة ذات أفرع اسطوانية تكون تاج مفتوح إلى أعلى وهي موجودة بكثرة في مناطق جنوب الجزائر، كما أن لها ظل كثير.

-**شجرة لانتانا:LANTANA CAMARA** شجرة خشنة الملمس عليها أشواك قليلة الأوراق، منها أصناف مختلفة تتواجد في الربيع والصيف، وتصلح كذلك كسياج جميل.

- **واشنطونيا:** عبارة عن نخلة صغيرة تزرع في الشوارع والمسطحات الخضراء، كما تستعمل كنبات أصص وهي صغيرة تتواجد بكثرة في الحدائق وعلى حواف الطرق.

-**الكازورينا:** شجرة عالية مستديمة الخضرة، ولها درجة تحمل ممتازة للظروف البيئية المحلية والعوامل البيئية القاسية، حيث تتحمل ارتفاع درجات الحرارة، وتتحمل كذلك الجفاف وشدة الرياح والملوحة، وتوجد بكثرة على حواف الطرق، كما لها حيز من الظل.

المطلب الثاني: نمط البنايات

العمران بالمناطق الصحراوية يخضع للعوامل الطبيعية من حيث البيئة القاسية والحرارة المرتفعة، لذا طريقة تصميم البنايات في هذه المناطق تلعب دورا هام في توفير التهوية الداخلية أو الخارجية.

أولا: الشكل الداخلي للبناية

يلعب المناخ دورا كبير في تشكيل البيوت في الجنوب الصحراوي الجزائري ويظهر أثره في اتخاذ مواد البناء المنتجة محليا، ونظرا لهذه الظروف، لجأوا إلى تشييد بيوتهم بطريقة التراص والانضمام إلى بعضها البعض لخلق حيز كبير من الظلال، وبالرجوع إلى التشريع الجزائري في المرسوم التنفيذي 27/14 المذكور أنفا نجده وضع شروطا، حدد من خلالها شكل البناء في ولايات الجنوب الجزائري وخاصة في المواد 19،18،17،16، حيث وضحت تصميم البناء وخاصة الشكل الداخلي للبنايات.

إذ على من يرغب في البناء مهما كانت طريقة تمويل مشروعه العقاري، ومهما كان صاحب المشروع متعاملا اقتصاديا عموميا كان أو خاصا، أن يبني سكنات فردية وفق الشروط المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي أعلاه، وتكون مكونة من طابقين على الأكثر، ويكون الارتفاع لا يتعدى تسعة أمتار (9 متر) ويكون به جدار لا يتعدى مترين (2 متر)، أما إذا كانت موجهة للخدمات العمومية، فيجب ألا تتعدى اثني عشر متر (12 متر).

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

فالمبنى المكون من طابقين، نجد في الطابق الأرضي يشتمل على عدة غرف وأهمها[1]:

-**المخزن:** تراعى فيه شروط معينة لما له من خصوصيات، تؤهله لما وضع من أجله، وهوغرفة ضيقة، يحتل موقعا من الدار، أي في الطابق السفلي ويكون بعيدا عن الأنظار، كما يكون أحيانا تحت السلم تكون وظيفة هذه الغرفة الصغيرة حفظ المؤن وكل المواد الضرورية من حبوب وتمور...الخ

كما نجد أيضا:

-**الفناء الداخلي:** يقوم بتخزين الهواء البارد ليلا لمواجهة الحرارة الشديدة نهارا في المناخ الحار والجاف، ويعطي الفناء الداخلي إمكانية أكبر لتوجيه الفتحات في الاتجاهات السليمة، كما ينظم عملية التبادل الحراري للمبنى، كما يصلح في الفناء غرس بعض النباتات المزهرة أو الأشجار لخلق حيز كبير من الظل.

-**الأروقة:** تحيط بالفناء من الجهتين أو أربع جهات أروقة ذات فتوحات متسعة تساعد على تلطيف الجو والتقليل من شدة أشعة الشمس، وقد أكدت الدراسات العلمية أنه كلما زاد اتساع الفتحات، كلما زادت نسبة التهوية في المبنى، وإذا حدث العكس فإن تهوية المبنى تقل.

كما نجد أيضا غرفا للعتاد الفلاحي، إذ السكان في الصحراء عادة ما ترافقهم الحيوانات الأليفة في مساكنهم، حيث نجد المرسوم التنفيذي 27/14 قد تحدث عن هذه الأخير، حيث يمكن تخصيص فضاءات لتربية الحيوانات الأليفة على مستوى السكنات المتواجدة في المناطق ذات الطابع ألفلاحي المحض، كما نجد أيضا فضاء خاص بالضيوف، فهناك مجال خارجي يحتوي على فناء عند المدخل وغرفة استقبال الضيوف ذات مساحة معتبرة، إضافة إلى حمام ومرحاض وهنا نجد استقلالية الاستعمال من طرف الزائر.

-**الملقف:** عبارة عن مهوى يعلو عن المبنى، وله فتحة مقابلة لاتجاه هبوب الرياح السائدة لاقتناء الهواء المار فوق المبنى، والذي يكون عادة أبرد، ويتم دفعه داخل المبنى.

-**المشربية:** عبارة عن فتحات منخلية شبكية خشبية ذات مقطع دائري، تفصل بينها مسافات محددة ومنتظمة بشكل هندسي زخرفي دقيق وبالغ التعقيد، وتعمل على ضبط الهواء والضوء إضافة لتوفيرها للخصوصية.

-**الأسقف:** هي على شكل نصف كرة أسطوانية تكون مظللة دائما إلا وقت الظهيرة، كما تزيد سرعة الهواء المار فوق سطحها المنحني، مما يعمل على خفض درجة حرارة هذه السقوف.

[1] بن زكري راضية، المرجع السابق، ص133.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

أما الطابق العلوي، فيحتوي على عدة غرف من بينها[1]:

-**المطبخ:** وهو النواة الأساسية التي يجتمع فيها أفراد الأسرة للأكل والشرب، وتوجد في جدرانه فتحات للإضاءة.

-**الغرف:** في المناطق الصحراوية، تكون الغرف مطلة على البهو "الفناء" ولها نوافذ مفتوحة على الخارج، كما أن الفناء هو المنظم والموزع لباقي الفضاءات، وهو القلب النابض للحركة الداخلية لأفراد الأسرة، ومنه يتمكنون من الدخول والخروج للغرف أو الفضاءات الأخرى، كما يساعد أيضا في إضاءة الغرف وإمدادها بالضوء.

-**السلالم:** هي عنصر معماري هام من عناصر البناء الداخلية، وتوجد معظم السلالم في أركان المنازل وتكون إما في اتجاه وحيد أو اكثر.

-**السطح:** يقع وسط الدار في الطابق الأرضي، غير مفتوح أساسا على الخارج باستثناء فتحة على الشباك الأفقي، ومع قلة الغرف ومحدودية المساحة المغطاة في الطابق العلوي، فإن ذلك يوفر فضاء كبيرا، يشتغل على مدار السنة لأهمية وازدواجية الاستعمال، كمجال للخدمات خلال فصل الشتاء نهارا و فضاءا مناسبا لاجتماع الأسرة في الصيف ليلا وللنوم كذلك، أما في النهار، فيستعمل أساسا لتجفيف المواد الغذائية وتخزينها لفصل الشتاء، كما يربط السطح بدرج يحشر دائما في الزاوية، ويحتل فضاء صغير جدا، وتكون أدراجه تتراوح ما بين 20 و25 سم ويكون عددها من 8 الى10 درجات، كما نجد أيضا درجتين أحيانا في المنزل إحداها تكون مرتبطة مباشرة بالسقيفة من أجل تجنب وسط الدار، الذي يكون خاص بالضيوف والثاني مخصص للعائلة.

-**السقيفة:** يؤدي المدخل إلى السقيفة، والتي تؤدي بدورها إلى وسط الدار وأحيانا تنحصر في جدار منخفض يحول بين رؤية الناظر ووسط الدار، والسقيفة هي إحدى المكونات الأساسية للبيت، وهي تحافظ على أسراره، كما تعد نقطة انتقال بين المحيط الخارجي والداخلي للمسكن.

إضافة لما سبق، يقع على عاتق المهندس المعماري المعني بالأمر القيام بتصميم الجدران الخارجية للعقار المراد إنجازه وفق تقنيات تمنع قدر الإمكان تسرب أشعة الشمس وحرارتها في عمق البناء، وفي نفس الوقت الاستفادة من الإضاءة والتهوية الطبيعية، وكذلك السكنية والهدوء المميزان لطبيعة المنطقة الرملية.

[1] زنقيلة سفيان، المرجع السابق، ص84.

ثانيا: نظام التهوية

لكي يوفي التخطيط بالاحتياجات المناخية في المنطقة الصحراوية الجافة والحارة، ولتعديل مناخ المنطقة يراعي محاولة توفير مناخ أو بيئة أخرى داخلية ذات درجات حرارة أقل، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا من خلال نظام التهوية، وكذلك التوجيه المناسب نحو الداخل من خلال أفنية داخلية لإعطاء بيئة مناخية ذات راحة حرارية، بالإضافة الى إعطاء خصوصية داخل التشكيل العمراني[1] .

بالرجوع إلى المرسوم التنفيذي 27/14 (السابق الذكر) نجد في مواده 20،21،22،23،24 من الملحق أنه لابد من تصميم نوافذ وفق حساب يسمح، بالاستجابة لمتطلبات الإضاءة والتهوية دون التضرر من الأشعة الشمسية وعلاوة على ذلك، لابد أن تجهز النوافذ سواء كانت خاصة بالمساكن أو التجهيزات بواقيات الشمس أو ما شابه من الأجهزة أو التقنيات الواقية من الشمس والحرارة المرتفعة، ويفضل وفق هذا المنطق استعمال زجاج ذا خصائص تسمح بمنع دخول أشعة الشمس من خلال عزلها، وعكس الضوء الموجه على السطح والتخفيف من شدة تركيزه وتوزيعه.

كما أن توجيه أنظمة ووسائل الظلال على فتحات الشبابيك أو على الواجهات، يساعد على خفض درجات الحرارة على واجهات المبنى ويسمح بدخول الهواء المرغوب المار من الفتحات المتواجدة بداخل المبنى، كما أن وضع الشبابيك الجانبية للغرف تسمح أيضا بتقليل كميات الإشعاع الشمسي [2].

يلاحظ انه كلما ارتفعت مكان الفتحات في الواجهات المقابلة للرياح أو الهواء المرغوب، كلما زادت سرعت الهواء والتهوية بداخل المبنى، كما تعتمد على مساحة الفتحات أيضا، ففتحة دخول الهواء لابد أن تكون صغيرة والتهوية الجيدة يمكن الحصول عليها من خلال توجيه الفتحات في مقابل اتجاه الرياح المستحبة والمرغوبة ومن خلال توجيه الشباك ووسائل الإضلال[3] .

إن تصميم البناء على شكل صحن قد يكون عاملا في التهوية، فالصحن يتواجد في كافة المباني على السواء لإعطاء الخصوصية في فناء المسكن ويكون بتخطيط مدمج مع أقل تعريض لمواجهة النسيج العمراني للحرارة، وتكون أغلب الفتحات موجهة نحو الفناء الداخلي وأيضا التوجيه لهذه الفتحات الخارجية يكون نحو شمال/جنوب مع اتجاه الهواء المرغوب فيه، ويلعب التوجيه الشامل للبنايات بالمناطق الصحراوية الجزائرية دورا كبيرا ليس فقط في التقليل من وطأة المناخ الحار والجاف، ولكن من حيث توغل العناصر الطبيعية للإنسان بالموقع، فتشكل أحزمة خضراء حول النسج العمراني للمباني لتحميه ولتقلل

[1] زروقي ابراهيم، المرجع السابق، ص92.
[2] المرجع نفسه، ص93.
[3] المرجع نفسه، ص94.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

من سرعة الرياح الحارة والمحملة بالأتربة والرمال، بالإضافة إلى ذلك ساعدت هذه الأحزمة الخضراء على تبريد وترطيب الهواء داخل النسيج العمراني[1] .

إن التوجيه الشامل لموقع البنايات الصحراوية يكون شرق/غرب وبالرجوع الى التشريع الجزائري، نصت المادة 16 من الملحق الخاص بالمرسوم التنفيذي 27/14 بخصوص عملية التوجيه على المعطيات التالية:

-التوجيه شمال/جنوب: يقلل من أشعة الشمس المباشرة على الواجهة ويزيد من نسبتها على الشوارع.

-التوجيه نحو شرق/غرب: يكثر من الظلال في الشوارع والمساحات ويقللها على الواجهة.

-الواجهة الشمالية: تتعرض لأقل درجة إشعاع وأقل تغيير حراري.

-الواجهة الشرقية: تتعرض لإشعاع كبير صباحا.

فالتوجيه الصحيح يستقبل الهواء المرغوب فيه، وبالتالي يقلل من شدة إشعاعات الشمس، حيث التوجيه على محور الشمال والجنوب يعطي إمكانية تلاصق الوحدات أوالمباني في صفوف متراصة، والتصاق المباني من الشرق والغرب، تساعد على تقليل تعرض واجهات المباني للوهج الشمسي في فترات الشروق والغروب.

وبالتالي، فالغرض من التهوية للمباني في المناطق الصحراوية ليس فقط لتوفير الراحة الحرارية للإنسان والساكن، ولكن أيضا توفير البيئة الصحية للإنسان، الذي يسكن أو يعمل أو يمارس الأنشطة، مع أهمية عملية التهوية الطبيعية.

ومن هنا لعملية توجيه البنايات أهمية عظمى للإنسان القاطن بالمناطق الصحراوية، فأصبح التوجيه الأمثل هو الذي يمكنه من حل المشاكل الخاصة بالتهوية وتوفير الراحة داخل المبنى في المناطق الصحراوية ذات المناخ الحار والجاف، والتوجيه له اعتبارات أساسية وهي:

- الحصول على التهوية المرغوبة والمناسبة.
- الحماية من المناخ غير المرغوب.
- التوجيه لتحقيق خصوصية مطلوبة.

أما فيما يخص التهوية للأنشطة الداخلية بالمبنى، فيلاحظ مدى تأثير توزيع العناصر الداخلية بالمبنى في عمليات التهوية، فنصت المادة 42 من الملحق الخاص بالمرسوم التنفيذي 27/14 "انه يجب أن تكون تهوية الغرف الرئيسية التي تستعمل للطبخ والراحة أو للتهوية نشيطة وفعالة، ولاسيما لاصطحاب الهواء البارد".

[1] قناطي نجاة، المرجع السابق، ص140.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 433-453

كما وجب أيضا مراعاة توجيه الأماكن المستخدمة خلال الفترات المختلفة في النهار والليل (كغرف المعيشة، غرف النوم، المطبخ.. الخ) ومدى اختلاف مستويات الاحتياج إلى ضوء النهار من خلال مستويات النشاط، والتوجيه داخل فراغ المبنى له أهمية من حيث وضع عناصر مختلفة، كل في موقعه حسب ظروف الراحة المطلوبة، مع توجيه واستخدام مواد البناء ذات الراحة المطلوبة، أما الأماكن غير المستغلة، كغرفة التخزين مثلا وغرف النوم، يجب أن تكون معزولة عن أشعة الشمس فترة كبير أثناء النهار.

الخاتمة:

ختاما أمكن القول أنه قبل الشروع في تصميم المساكن في المناطق الصحراوية، لابد أن يتم تحميل النسيج العمراني المحلي وفهم بناء بصمته الخاصة واستنباط مدلولاته الاجتماعية والثقافية والأثر البيئي عليه بهدف الوصول إلى دلائل تصميمية مجدية.

نتوصل إلى أن التخطيط وتنمية المدن الصحراوية يجب أن يكون من خلال عمليات تخطيطية منهجية تبعاً للأسس والمعايير العلمية الخاصة بها لطبيعة الصحراء وخصائصها المميزة المنفردة والمختلفة تماماً عن غيرها، وهذا يتطلب دراسة الخصائص العامة للصحراء ومشاكل وإمكانيات التنمية بها وأسس التشكيل العمراني ومعايير وضوابط التشكيل العمراني والمحددات التصميمية والتخطيطية، ثم تحديد الإيجابيات والسلبيات للاستفادة منها، وذلك للوصول إلى تطوير أسس التشكيل العمراني بهذه، وهي مفاتيح النجاح للتنمية العمرانية بالمناطق الصحراوية وذلك للوصول إلى الهدف المنشود وهي التخطيط السليم للمدن الصحراوية الجديدة.

وبتحيل الأحكام القانونية التي جاء بها المرسوم التنفيذي14/17 توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل أهمها مايلي:

-الأساليب والتقنيات المتبعة لإنشاء البنايات في المناطق الصحراوية تخضع بشكل أساسي ورئيسي للظروف الطبيعية والمناخية،

-لا يستطيع مالك الوعاء العقاري أخذ حريته في اختيار شكل البناء والمواد المستعملة في عملية التعمير،

-لابد من الاعتماد على مواد البناء محلية الصنع ومقاومة للعوامل الطبيعية،

-الفضاءات العمومية عنصرا هاما وأساسيا في حياة السكان بالمدن الصحراوية،

- نمط البناء الأفقي الموجه على الخارج لا يتوافق مع مناخ الصحراء، ولا يحقق الخصوصية المطلوبة للسكان.

ومن توصيات الدراسة ما يلي:

– التأكيد على أهمية استخدام نمط البناء الأفقي الموجه إلى الداخل في عمران المناطق الصحراوية،
– أهمية استخدام التخطيط المتضامن الذي يتوافق مع مناخ الصحراء وفي نفس الوقت يؤدي إلى التلاؤم مع الجوانب الاقتصادية،
– ضرورة مراعاة البعد الاجتماعي في عمارة الصحراء وذلك بتحقيق الخصوصية للسكان وفصل حركة المشاة عن السيارات، وتوفير الفراغات اللازمة لهم لتلبية احتياجاتهم وتقوية الروابط الاجتماعية بين السكان،
–التوجيه الأمثل للطرقات والشوارع والمباني عن طريق تنظيم عمراني مرن للتخفيف من تأثير سرعة الرياح،
–ضرورة التأكيد على المحافظة على التراث المعماري والنسيج العمراني التقليدي.

المراجع المعتمدة:

أولا: القوانين

–الدستور الجزائري
– القانون 25/90 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 والمتضمن التوجيه العقاري المعدل والمتمم جريدة رسمية عدد 49.
– القانون 29/90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 والمتعلق بالتهيئة والتعمير المعدل بموجب القانون 05/04 المؤرخ في 14 أوت 2004 جريدة رسمية عدد 51.
– القانون 04/98 المؤرخ في 15 جوان 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي جريدة رسمية عدد 44
– القانون 20/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة جريدة رسمية عدد 77.
– القانون 10/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة جريدة رسمية 43.
– القانون 16/03 المؤرخ في 25 أكتوبر 2003 والمتضمن الموافقة على الأمر 12/03المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا جريدة رسمية عدد 64.
– القانون 04 / 20 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 والمتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة جريدة رسمية عدد 84.
– القانون 06/07 المؤرخ في 13 ماي 2007 والمتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتثمينها جريدة رسمية عدد 31.

– المرسوم التنفيذي 91 /175 المؤرخ في 28 ماي 1991 المحدد للقواعد العامة للتهيئة والتعمير والبناء جريدة رسمية عدد26.

– المرسوم التنفيذي 177/91 المؤرخ في 21 ماي 1991 يحدد إجراءات إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير المعدل والمتمم جريدة رسمية عدد 62.

– المرسوم التنفيذي 178/91 المؤرخ في 21 ماي 1991 يحدد إجراءات إعداد مخطط شغل الأراضي والمصادقة عليه ومحتوى الوثائق المتعلقة به المعدل والمتمم جريدة رسمية عدد 62.

–المرسوم التنفيذي27/ 14المؤرخ في 12 فبراير 2014 الذي يحدد المواصفات العمرانية والمعمارية والتقنية المطبقة على البنايات في ولايات الجنوب جريدة رسمية عدد 06.

–المرسوم التنفيذي 15/19 المؤرخ في 19 جانفي 2015 المتعلق بعقود التعمير جريدة رسمية عدد 10.

ثانيا: المؤلفات

– صافية اقلولي ولد رابح: قانون العمران الجزائري (أهداف حضرية ووسائل قانونية) دار هومه الجزائر طبعة 2015.

– خلف الله بوجمعة: العمران والمدينة، دار الهدى الجزائر طبعة2008.

– عايدة ديرم: الرقابة الإدارية على أشغال التهيئة والتعمير، دار قانه الجزائر طبعة2012.

–الكعبي نادر: تخطيط وبنيوية عمارة الصحراء، مديرية الأبنية الحكومية لمحافظة العقبة، العراق2016.

– نورة منصوري: قواعد التهيئة والتعمير وفق التشريع، دار الهدى الجزائر طبعة2010.

ثالثا: المجلات

– راضية بن زكري: ضوابط البناء بولايات الجنوب، مقال منشور بمجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق جامعة أم البواقي عدد11 سنة 2017.

– ابراهيم زروقي: الاعتبار البيئي بولايات الجنوب، مقال منشور بمجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، جامعة وهران 02 عدد 06 سنة 2016.

– سفيان زنقيلة: دراسة وصفية لأحكام المرسوم التنفيذي27/ 14المؤرخ في 12 فبراير 2014 الذي يحدد المواصفات العمرانية والمعمارية والتقنية المطبقة على البنايات في ولايات الجنوب مقال منشور بمجلة التعمير والبناء المجلد02 عدد 04 سنة2018.

– نجاة قناطي: الهوية العمرانية للمدينة الصحراوية، مقال منشور بمجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة قسنطينة عدد 02 سنة 2010.

– نور الدين ندري: أليات تسيير المساحات الخضراء وحمايتها في إطار التنمية المستدامة، مقال منشور بمجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، جامعة وهران 02 عدد 09 سنة 2007.

رابعا: الرسائل الجامعية

– عبد الغني عبان، الرقابة على الأنشطة العمرانية في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مولود معمري تيزي وزو، السنة الجامعية 2017/2018.